

قرار وزاري

رقم ٢٠١٤/٣١٩

برفع حظر استيراد الطيور الحية من جمهورية فيتنام وجمهورية النيبال

استنادا إلى قانون الحجر البيطري الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٤/٤٥ ،
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون الحجر البيطري الصادرة بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٨/١٠٧ ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٥/١٩ بحظر استيراد الطيور الحية من بعض الدول ،
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٢/١٤ بحظر استيراد الطيور الحية من بعض الدول ،
وإلى توصية الجهة البيطرية المختصة بزوال سبب حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها
ومشتقاتها ومخلفاتها من جمهورية فيتنام وجمهورية النيبال ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى

يرفع حظر استيراد الطيور الحية الداجنة وغير الداجنة ولحومها غير المصنعة وبيض
التفريخ من جمهورية فيتنام الوارد بالقرار الوزاري رقم ٢٠٠٥/١٩ المشار إليه .
كما يرفع حظر استيراد الطيور الحية ومنتجاتها ومشتقاتها ومخلفاتها من جمهورية
النيبال الوارد بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٢/١٤ المشار إليه .

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، كل في مجال اختصاصه .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٥ / ٢ / ١٤٣٦ هـ

الموافق : ١٨ / ١٢ / ٢٠١٤ م

د . فؤاد بن جعفر الساجواني
وزير الزراعة والثروة السمكية